

بطاقة عمل لجنة

إسم اللجنة	لجنة التوظيف والإختيار (لجنة مؤقتة)
الجهة المرجعية	مجلس الإدارة
الهدف من اللجنة	تنظيم وإدارة عمليات التوظيف في الجمعية عبر التخطيط والإعلان واستقبال الطلبات والفرز وإجراء المقابلات والاختبارات ورفع التوصيات النهائية لمجلس الإدارة، بما يضمن اختيار الكفاءات وفق السياسات المعتمدة.

المهام والإختصاصات

مهام لجنة التوظيف والإختيار

1. إعداد خطة عمل اللجنة ووضع جدول زمني لتنفيذ إجراءات التوظيف.
2. الإعلان عن الوظائف الشاغرة وفق اللوائح والسياسات المعتمدة.
3. استقبال طلبات المتقدمين والتأكد من استيفائها للمتطلبات النظامية والمؤهلات المطلوبة.
4. فرز الطلبات وإعداد قائمة أولية بالمرشحين المؤهلين.
5. إجراء المقابلات الشخصية واختبارات الكفاءة بالتنسيق مع مجلس الإدارة.
6. إعداد تقرير مفصل يتضمن نتائج المفاضلة والتوصيات النهائية.
7. رفع محاضر اجتماعات اللجنة وتوصياتها إلى مجلس الإدارة لاعتماد قرارات التعيين.

إختصاصات لجنة التوظيف والإختيار

1. الإشراف على كامل إجراءات التوظيف والإختيار داخل الجمعية.
2. التأكد من التزام عمليات التوظيف باللوائح والسياسات المعتمدة.
3. التحقق من سلامة البيانات والمستندات المقدمة من المتقدمين.
4. ضمان اختيار الكفاءات المناسبة لكل وظيفة وفق المعايير المحددة.
5. متابعة مراحل التوظيف من الإعلان وحتى رفع التوصيات النهائية للمجلس.

تشكيل اللجنة	
تم اعتماد تشكيل اللجنة ومهامها بموجب قرار مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٧) المنعقد بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٥م	
رئيس اللجنة	د. راضي بن محيسن الشمري
عضو	د. فهد بن مياح الشمري
عضو	أ. حسناء بنت خليوي التميمي

الأحكام التنظيمية للجنة	
عدد الاجتماعات	تعقد لجنة التوظيف والاختيار اجتماعاتها كلما دعت الحاجة لتنفيذ الأعمال الموكلة إليها، على ألا يقل ذلك عن اجتماعين خلال فترة عمل اللجنة، ويجوز عقد اجتماعات إضافية عند الضرورة.
مخرجات اللجنة	• خطة عمل وجداول زمنية لعمليات التوظيف والاختيار. • إعلانات وظيفية رسمية صادرة وفق اللوائح المعتمدة للجمعية. • قائمة أولية بالمرشحين المؤهلين بعد عملية الفرز. • محاضر مقابلات وتقارير تقييم تشمل نتائج الاختبارات والمفاضلة. • توصيات نهائية مكتوبة بأسماء المرشحين الأنسب لكل وظيفة. • محاضر اجتماعات اللجنة موثقة ومرفوعة إلى مجلس الإدارة. • تقرير ختامي بنتائج أعمال اللجنة ل عرضه على مجلس الإدارة لاعتماد التعيين.
أحكام عامة	• يلتزم أعضاء اللجنة بسرية المعلومات والبيانات التي يتم الاطلاع عليها. • يجب الإفصاح عن أي تضارب مصالح قبل المشاركة في مناقشة أي موضوع. • اللجنة جهة استشارية وتوصياتها غير ملزمة ما لم تعتمد من مجلس الإدارة.
المرجعية النظامية	هذه اللجنة تعمل بموجب لائحة حوكمة الجمعيات الأهلية الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وبما لا يتعارض مع النظام الأساسي للجمعية.